

٦٥-١ ماحكم تعزية المسلم لأخيه المسلم في وفاة والده الكافر ؟

|| الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

يقول في اولها ان له اخ مسلم معه في العمل مات له اب كافر، فهل يجوز التعزية بقول انا لله وانا اليه راجعون. الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم - 00:00:00

اما بعد فتعزية المسلم لقريبه الكافر او عكسه الكافر بقريبيه المسلم. او كذلك تعزية الكافر بالكافر في هذه السور الثلاث ما فيها خلاف. لأن الصور اربع تعجية الموسم المسلم هذا مشروع بلا خلاف. وما سواها وقع فيها خلاف مبني عند اهل العلم - 00:00:20 على الخلاف في آآ جواز عيادتهم وزيارتهم اه عند المرض ونحو ذلك او تهنتهم على بعض ما يحصل لهم من امور الدنيا من نعم دنيوية ولهذا جوز جمع من اهل العلم التعزية - 00:00:50

في هذا وقالوا آآ ان هذا يجري مجرى هذه المسائل وهو العيادة وثبت عن النبي عليه الصلة والسلام انه عاد اليهودي وجاء اخبار اخرى تدل على مثل هذا المعنى. وهذا لا شك - 00:01:13

على قول المختار يجري حسب المصلحة. اذا كان هناك مصلحة شرعية من التعزية فانه لا بأس ويكون مشروعًا من هذه الجهة لما يقصد من المصلحة الشرعية. والا فقد منعها من اهل العلم التعزية. قالوا انه لا يشرع اه تعزية - 00:01:30 المسلمين بالكافر ومن باب اولى تعزية الكافر بالكافر لفوائد المصلحة الشرعية في هذا والامور المتبع بها دائرة آآ على هذا الاصل وقد يؤيد هذا ايضا انه لم يثبت عن النبي عليه الصلة والسلام ولا عن اصحابه - 00:01:50

انهم كانوا يعزون الكفار في قراباتهم. ومعلوم ان للصحابة قرابات كثيرين ممن ماتوا قبل الهجرة ومما ماتوا بعد الهجرة وكانوا ايضا في اول الامر في مكة ولم ينقل في خبر انه عزي احد منهم في قريبه اه - 00:02:13

الكافر اما اذا كان حربيا فلا هذا امر واضح لكن حتى بعد ذلك حينما حصلت العهود والمواثيق وبعد صلح الحديبية ثم النبي عليه الصلة والسلام ايضا في عمه ابي طالب لما مات ومعلوم ما حصل من النبي عليه الصلة والسلام من مات - 00:02:36 عمه وكان يدفع عنه وموافقه معروفة ومع ذلك لم ينقل ان الصحابة عزوه في هذا او انه شعر بشيء من هذا وكذلك لما توفي آآ عمه ابو طالب النبي عليه الصلة والسلام قال اذهب فوار - 00:02:56

آآ لما قال ان عمك الضال قد مات قال اذهب في ولم يقل انه عزاه عليه الصلة والسلام وقد يؤخذ من هذا ان الاصل كما تقدم مبني على المصلحة وانه لا يشرع الا اذا كان آآ يقصد به هداية - 00:03:16

هذا يعني المعزى اذا كان كافرا في مسلم او اذا كان يقصد ذلك مواساة أخيه المسلم مثلا لانه آآ لان اخاه المسلم تأثر تأثرا كثيرا بوفاة أخيه قريبه الكافر فاراد ان يعزيه حتى - 00:03:36

يسليه ويصبر فهذا يترب على حصول عبادة وهو تسليته وتصبره فتكون تعزية سببا لحصول هذه هذا المعنى وهو امر مقصود. وايقاع السرور في قلبه وهذه امور تطلب من المسلم لأخيه - 00:03:56

وهو بطبيعة حينما يموت قريب ولو كان كاحفا خاصة انه مات كافر ولا شك انه حينما يعلم انه مات على الكفر وقدم ومات على هذه الحال فظاهر حاله انه مات على الكفر وهذا لا شك يقع ما يقع في النفس المسلم - 00:04:16

كما وقع له عليه الصلة والسلام لما آآ اذن له في زيارة قبر امه ولم يؤذن له في الدعاء آآ لها عليه الصلة والسلام نعم - 00:04:33